

## 6392 - حكم تأخر المأموم عن متابعة الإمام - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قولوا فيها البعض من الناس يطيلون في قراءة الفاتحة فيركع الإمام وما زال المأموم واقفا يقرأ الفاتحة عندما يرفع الإمام من الركوع  
يبدأ المأموم في الركوع ولا يلحق الركعة مع الإمام. ما حكم صلاة مثل هؤلاء؟ لا - 00:00:00

كل هذا الواجب على المأموم إذا رکع الإمام وان يرکع لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رکع فارکعوا واذا قال سمع الله لمن فقولوا ربنا ولك الحمد. واذا سجد فاسجدوا - 00:00:20

فإذا رکع امامه رکع وسقط عنه باقي الفاتحة كما لو جاء الإمام رافع فانه يرکع ما وتسقط عنه ذاتها لحديث ابی بکر في صحيح البخاري رحمه الله ان ابا بکر رضي الله عنه الثقفي جاء والامام راكع - 00:00:33

النبي رافع عليه الصلاة والسلام فرکع دون الصف ثم دخل في الصف فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال له زادك الله حرصا ولا تعد زادك الله حرصا ولا تعد ولم يأمره بقضاء الصلاة - 00:00:51

فدل ذلك على صحتها لانه معذور لما فاته القيام سلطت عنه الفاتحة وهكذا المأموم إذا رکع امامه قبل ان يكملها رکع مع ايمانه وسقط عنه باقيها وينبغي له ان يلاحظ ذلك حال قيامه حتى يقرأها - 00:01:06

قبل رکوع الإمامة يبدأ بقراءتها في اول الركعة حتى يقرأها قبل امامه قبل ان يرکع - 00:01:27